**القارئ: بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ، الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على أشرفِ الأنبياءِ والمرسلينَ، اللَّهُمَّ اغفرْ لنا ولشيخِنا وللحاضرينَ والمستمعينَ، قالَ الإمامُ ابنُ القيِّمِ -رحمَهُ اللهُ تعالى- في كتابِهِ "تحفةُ المودودِ بأحكامِ المولودِ" في البابِ التَّاسعِ في ختانِ المولودِ وأحكامِهِ الفصلُ الثَّاني عشرَ في المُسقطاتِ لوجوبِهِ، قالَ رحمَهُ اللهُ تعالى:**

**قَالَ المُسقِطونَ لوُجُوبِهِ قد صرَّحَتْ السُّنَّةُ بِأَنَّهُ سنَّةٌ كَمَا فِي حَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَن النَّبِيِّ -صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ- أَنَّهُ قَالَ: "الْخِتَانُ سنَّةٌ للرِّجَالِ مكرمَةٌ للنِّسَاءِ" رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمدُ.**

**قَالُوا: وَقد قرنَهُ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ بالمسنوناتِ دونَ الْوَاجِبَاتِ، وَهِي الاستحدادُ وقصُّ الشَّارِبِ وتقليمُ الْأَظْفَارِ ونتفُ الْإِبِطِ.**

**قَالُوا: وَقَالَ الْحسنُ الْبَصْرِيُّ: قد أسلمَ مَعَ رَسُولِ اللهِ -صلَّى اللهُ عَلَيْهِ- النَّاسُ -الْأسودُ والأبيضُ والرُّوميُّ والفارسيُّ والحبشيُّ- فَمَا فتَّشَ أحداً مِنْهُم أَو مَا بَلغَنِي أَنَّهُ فتَّشَ أحداً مِنْهُم.**

**وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمدُ: حَدّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَن سالمٍ بْنِ أبي الزِّنادِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحسنَ يَقُولُ: يَا عجباً لهَذَا الرَّجلِ –يَعْنِي: أَمِيرَ الْبَصْرَةِ- لَقِيَ أشياخاً مِن أهلِ كيكرَ فَقَالَ: مَا دينُكُمْ؟ قَالُوا: مُسلمينَ، فَأمرَ بهم ففُتِّشُوا فوُجِدُوا غيرَ مختونينَ فخُتِنُوا فِي هَذَا الشِّتَاءِ، وَقد بَلغَنِي أَنَّ بَعضَهم مَاتَ.**

**وَقد أسلمَ مَعَ النَّبِيِّ -صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ- الرُّومِيُّ والفارسيُّ والحبشيُّ**

**الشيخ:** يقول فعجباً لهذا أيش؟ الأمير؟

**القارئ: وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمدُ: حَدّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَن سالمٍ بْنِ أبي الزِّنادِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحسنَ**

**الشيخ:** ابن أبي الزناد؟

**القارئ: نعم**

**طالب**: الذَّيَّال

**الشيخ:** عندك أيش؟

**طالب**: الدّنيا، ابن أبي الدّنيا

**الشيخ:** ابن أبي الدنيا؟

**طالب**: نعم

**الشيخ:** وعندك؟

**طالب**: الذّيّال

**الشيخ:** ابن أبي الذيّال، ابن أبي

**طالب**: نعم

**الشيخ:** وأنت عندك؟

**طالب**: ابن أبي الدنيا

**الشيخ:** طيِّب وأنت يا، تقول عن سالم ابن أبي الزناد؟

**القارئ: نعم، يقولُ يا شيخُ: المطبوعُ الدُّنيا، وهوَ خطأٌ، يقولُ المحقِّقُ**

**الشيخ:** ها؟ والصواب؟

**القارئ: الزِّناد**

**الشيخ:** أيش؟ زناد؟

**القارئ: نعم**

**الشيخ:** المحقّق يقوله؟

**القارئ: أي نعم**

**الشيخ:** دور دور [ابحث] .... للتقريب، سالم أو غيره، سالم، سالم ابن أبي الزناد

**القارئ: قَالَ: سَمِعْتُ الْحسنَ يَقُولُ: يَا عجباً لهَذَا الرَّجلِ -يَعْنِي: أَمِيرَ الْبَصْرَةِ- لَقِيَ أشياخاً مِن أهلِ كيكرَ، فقالَ ما دينُكم؟ قالُوا: مسلمينَ**

**الشيخ:** يعني أسلموا

**القارئ: فَأمرَ بهم ففُتِّشُوا فوَجدُوا غيرَ مختونينَ**

**الشيخ:** فوُجِدُوا

**القارئ: فوُجِدُوا غيرَ مختونينَ فخُتِنُوا فِي هَذَا الشِّتَاءِ، وَقد بَلغَنِي أَنَّ بَعضَهم مَاتَ**

**الشيخ:** ما في تحقيق عندك شيء؟

**القارئ:** لا

**وَقد أسلمَ مَعَ النَّبِيِّ -صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ- الرُّومِيُّ والفارسيُّ والحبشيُّ فَمَا فتَّشَ أحداً مِنْهُم.**

**قَالُوا: وَأمَّا استدلالُكم بقولِهِ تَعَالَى: {ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا} [النحل:123] فالملَّةُ هِيَ الحنيفيَّةُ وَهِيَ التَّوْحِيدُ وَلِهَذَا بَيَّنَهَا بقولِهِ: {حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ} [النحل:123]**

**وَقَالَ يُوسُفُ الصِّدِّيقُ: {إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآَخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ (37) وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آَبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ} [يوسف:37-38] وَقَالَ تَعَالَى: {قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ} [آل عمران:95] فالملَّةُ فِي هَذَا كُلِّهِ هِيَ أصولُ الإيمانِ مِن التَّوْحِيدِ والإنابةِ إِلَى اللهِ وإخلاصِ الدِّينِ لَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ -صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ- يعلِّمُ أَصْحَابَهُ إِذا أَصْبحُوا أَن يَقُولُوا: أَصْبَحْنَا على فطْرَةِ الْإِسْلَامِ وَكلمَةِ الْإِخْلَاصِ وَدينِ نَبيِّنَا مُحَمَّدٍ -صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ- وملَّةِ أَبينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً مُسلماً وَمَا كَانَ مِن الْمُشْركينَ.**

**قَالُوا: وَلَو دخلَتِ الْأَفْعَالُ فِي الْملَّةِ فمتابعتُهُ فِيهَا أَنْ تُفعَلَ على الْوَجْهِ الَّذِي فعلَهُ فَإِنْ كَانَ فعلُهَا على سَبِيلِ الْوُجُوبِ فاتِّباعُهُ أَنْ يَفْعَلَهَا كَذَلِكَ، وإنْ كَانَ فعلُهَا على وَجهِ النَّدبِ فاتباعُهُ أَنْ يَفْعَلَهَا على وَجهِ النّدبِ فَلَيْسَ مَعَكُمْ حِينَئِذٍ إِلَّا مُجَرّدُ فعلِ إِبْرَاهِيمَ، وَالْفِعْلُ هَل هُوَ على الْوُجُوبِ أَو النّدبِ فِيهِ النِّزاعُ الْمَعْرُوفُ، والأقوى أَنَّه إِنَّمَا يدلُّ على النّدبِ إِذا لم يكنْ بَيَاناً لواجبٍ فَمَتَى فَعَلْنَاهُ على وَجهِ النَّدبِ كُنَّا قد اتبعْناهُ.**

**قَالُوا: وَأمَّا حَدِيثُ غنيمٍ بْنِ كُلَيْبٍ عَن أَبِيهِ عَن جدِّهِ: "ألقِ عَنْكَ شعرَ الْكفْرِ واختتنْ" فَابْنُ جريجٍ قَالَ فِيهِ: أخْبرْتُ عَن غنيمٍ بن ِكُلَيْبٍ قَالَ أَبُو أَحْمدَ بنِ عديٍّ: هَذَا الَّذِي قَالَهُ ابْن جريجٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ أخْبرْتُ عَن غنيمٍ بنِ كُلَيْبٍ إنَّما حَدَّثَهُ إبراهيمُ بنُ أبي يحيى. فكنَّى عَن اسْمِهِ، وَإِبْرَاهِيمُ هَذَا مُتَّفقٌ على ضعفِهِ بَينَ أهلِ الحَدِيثِ مَا خلا الشَّافِعِيَّ وَحدَهُ قَالُوا**

**الشيخ:** إبراهيم يقول؟

**القارئ: نعم**

**الشيخ:** إبراهيم؟

**القارئ: ابن أبي يحيى**

**الشيخ: ..** يقول

**القارئ: فكنَّى عَن اسْمِهِ، وَإِبْرَاهِيمُ هَذَا مُتَّفقٌ على ضعفِهِ بَينَ أهلِ الحَدِيثِ مَا خلا الشَّافِعِيَّ وَحدَهُ، قَالُوا: وَأمَّا مُرْسلُ الزُّهْرِيُّ عَن النَّبِيِّ -صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ-: "مَن أسلمَ فليختتنْ وَإنْ كَانَ كَبِيراً" فمرسيلُ الزُّهْرِيُّ عِنْدَهم مِن أَضْعَفِ الْمَرَاسِيلِ لَا تصلحُ للاحتجاجِ.**

**قَالَ ابْنُ أبي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَحْمدُ بنُ سِنَانَ قَالَ: كَانَ يحيى بنُ سعيدٍ الْقطَّانُ لَا يرى إرْسَالَ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ شَيْئاً، وَيَقُولُ هُوَ بِمَنْزِلَةِ الرّيحِ. وقُرِىءَ على عَبَّاسٍ الدَّوريِّ عَن يحيى بنِ معِينٍ قَالَ: مَرَاسِيلُ الزُّهْرِيِّ لَيسَتْ بِشَيْءٍ، قَالُوا: وَأمَّا حَدِيثُ مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ بنُ جَعْفَرَ عَن آبَائِهِ فَحَدِيثٌ لَا يُعرَفُ، وَلم يروِهِ أهلُ الحَدِيثِ، ومخرجُهُ مِن هَذَا الْوَجْهِ وَحدَهُ تفرَّدَ بِهِ مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ عَن آبَائِهِ بِهَذَا السَّنَدِ، فَهُوَ نَظِيرُ أَمْثَالِهِ مِن الْأَحَادِيثِ الَّتِي تفرَّدَ بهَا غيرُ الْحفَّاظِ المعروفينَ بِحمْلِ الحَدِيثِ، قَالُوا: وَأمَّا حَدِيثُ أبي بَرزَةَ فَقَالَ ابْنُ الْمُنْذرِ قال: حَدَّثَنَا يحيى بنُ مُحَمَّدٍ قالَ: حَدَّثَنَا أَحْمدُ بنُ يُونُسَ قالَ: حَدَّثَتْنَا أمُّ الْأسودِ عَن منيةَ عَن جدِّها أبي بَرزَةَ فَذكرَهُ، قَالَ ابْنُ الْمُنْذرِ: هَذَا إِسْنَادٌ مَجْهُولٌ لَا يثبتُ، قَالُوا: وَأمَّا استدلالُكم بقولِ ابْنِ عَبَّاسٍ "الأقلفُ لَا تُؤْكَلُ ذَبِيحَتُهُ وَلَا تُقبَلُ لَهُ صَلَاةٌ" فَقَوْلُ صَحَابِيٍّ تفرَّدَ بِهِ.**

**قَالَ أَحْمدُ: وَكَانَ يشدِّدُ فِيهِ وَقد خَالفَهُ الْحسنُ الْبَصْرِيُّ وَغَيرُهُ، وَأمَّا قَوْلُكُم إِنَّهُ مِن الشَّعائرِ صَحِيحٌ لَا نزاعَ فِيهِ وَلَكِنْ لَيْسَ كلُّ مَا كَانَ مِن الشَّعائرِ يكونُ وَاجِباً فالشَّعائرُ منقسمةٌ إِلَى وَاجِبٍ كالصَّلواتِ الْخمسِ وَالْحجِّ وَالصِّيَامِ وَالْوُضُوءِ وَإِلَى مُسْتَحبٍّ كالتَّلبيةِ وسوقِ الْهَدْي وتقليدِهِ، وَإِلَى مُخْتَلفٍ فِيهِ كالأذانِ وَالْعِيدَيْنِ وَالْأُضْحِيَّةِ والختانِ، فَمِن أَيْنَ لكم أَنَّ هَذَا مِن قسمِ الشَّعائرِ الْوَاجِبَةِ؟**

**وَأمَّا قَوْلُكُم أَنَّهُ قطعُ شرعِ اللهِ**

**الشيخ:** قطعٌ شرعُ اللهِ، أو شرعَهُ اللهُ ؟

**القارئ: إنَّه قَطعُ شرعَهُ اللهُ لَا تُؤمَنُ سرايتُهُ، فَكَانَ وَاجِباً كَقطعِ يَدِ السَّارِقِ**

**الشيخ:** كقياس

**القارئ:** أي نعم، **مِن أبردِ الأقيسةِ، فَأَيْنَ الْخِتَانُ مِن قطعِ يَدِ اللِّصِّ فيا بعدَ مَا بَينَهمَا وَلَقَد أُبعِدَ النَّجعةَ مَن قَاسَ أَحدَهمَا على الآخرِ، فالختانُ إكرامُ المختونِ، وَقطعُ يَدِ السَّارِقِ عُقُوبَةٌ لَهُ، وَأَيْنَ بَابُ الْعُقُوبَاتِ مِن أَبْوَابِ الطَّهاراتِ والتَّنظيفِ؟**

**وَأمَّا قَوْلُكُم يجوزُ كشفُ الْعَوْرَةِ لَهُ لغيرِ ضَرُورَةٍ وَلَا مداواةٍ فَكَانَ وَاجِباً لَا يلْزمُ مِن جَوَازِ كشفِ الْعَوْرَةِ وُجُوبهُ، فَإِنَّهُ يجوزُ كشفُها لغيرِ الْوَاجِبِ إِجْمَاعًا، كَمَا يكْشفُ لنظرِ الطَّبِيبِ ومعالجتِهِ، وَإِنْ جَازَ تركُ المعالجةِ، وَأَيْضًا فَوجهُ الْمَرْأَةِ عَورَةٌ فِي النّظرِ وَيجوزُ لَهَا كشفُهُ فِي الْمُعَامَلَةِ الَّتِي لَا تجبُ، ولتحمُّلِ الشَّهَادَةِ عَلَيْهَا حَيْثُ لَا تجبُ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُم جوَّزُوا لغاسلِ الْمَيِّتِ حلقَ عانتِهِ وَذَلِكَ يسْتَلْزمُ كشفَهُ لعورتِهِ أَو لمسَها لغيرِ وَاجِبٍ**

**الشيخ:** لا إله إلَّا الله، لا إله إلَّا الله، ما في تعليقات أبد؟

**القارئ:** لا ما في تعليقات

**وأمَّا قولُكم إِنَّ بِهِ يُعرَفُ الْمُسلمُ مِن الْكَافِرِ حَتَّى إِذا وُجِدَ المختونُ بَينَ جمَاعَةٍ قَتْلَى غيرَ مختونينَ صُلِّيَ عَلَيْهِ دونَهم لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ بعضَ الْكفَّارِ يختتنونَ وهم الْيَهُودُ، وأيضاً طائفةٌ مِن النَّصارى تختتنُ وهم القبطُ، فالختانُ لَا يُمَيّزُ بَينَ الْمُسلمِ وَالْكَافِرِ إِلَّا إِذا كَانَ فِي مَحلٍّ لَا يُختتَنُ فِيهِ إِلَّا الْمُسلمُونَ وَحِينَئِذٍ فَيكونُ فرقاً بَينَ الْمُسلمِ والكافرِ.**

**ولا يلْزمُ من ذَلِكَ وُجُوبُهُ، كَمَا لَا يلْزمُ وجوبُ سَائِرِ مَا يفرِّقُ بَينَ الْمُسلمِ وَالْكَافِرِ. وَأمَّا قَوْلُكُم إِنَّ الْوَلِيَ يُؤلَمُ فِيهِ الصَّبِيُّ ويعرِّضُهُ للتَّلفِ بِالسِّرَايَةِ وَيخرجُ مِن مَالِهِ أُجْرَةُ الخاتنِ وَثمنُ الدَّوَاءِ، فَهَذَا لَا يدلُّ على وُجُوبِهِ، كَمَا يؤلمُهُ بِضَرْبِ التَّأْدِيبِ لمصلحتِهِ وَيخرجُ مِن مَالِهِ أُجْرَةُ الْمُؤَدِّبِ والمعلِّمِ وكما يُضحَّى عَنهُ.**

**قَالَ الْخلَّالُ: بَابُ الْأُضْحِيةِ عَن الْيَتِيمِ**

**الشيخ:** باقي باقي [....]

**القارئ: أي نعم**

**الشيخ:** أي خلك هنا.. قالَ الخلَّال إلى آخرِه، نعم يا محمَّد.

محمَّد: الطرق الحكميَّة.

**الشيخ:** الطرق الحكميَّة نعم، لا إله إلَّا الله، ما لقيت سالم ..؟ عبد الله اللي ذكره هو أبو الزناد..

**طالب**: سالم ما في

**الشيخ:** سالم، اللي عندكم سالم ابن؟

**طالب**: أبي الزنادِ

**الشيخ:** أي لا يمكن

**القارئ: في بعضِ النسخِ يا شيخ "سلم" وليسَ "سالم"**

**الشيخ:** سلم؟

**القارئ: نعم**

**الشيخ:** [....] سلم بن أبي الزنادِ، طيِّب نعم، نعم يا شيخ عبد الرحمن .